

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### قرار وزارى رقم ٣ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١/٨

#### وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

#### ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن اعتبار مشروع نزع

ملكية العقار الذى تشغله مدرسة المناصفور الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٧١٦٨)

بمحافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ،

بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة المناصفور الابتدائية

رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٧١٦٨) بمحافظة الشرقية ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

**قـــرر :**

**المادة الأولى** - تنزع ملكية كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة المناصفور الابتدائية رقم (١) الرقم التعريفى (١٣٠٧١٦٨) ، والكائن بحوض الغابة - نمره (٢٣) - قسم أول - بناحية المناصفور - مركز ديرب نجم بمحافظة الشرقية - بمساحة قدرها ٢٨٦٧,٦٧م<sup>٢</sup> ، طبقاً لكشوف العرض .

**المادة الثانية** - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص ، والتابع له العقار .

**المادة الثالثة** - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

**أ.د/ طارق شوقى**